المبحث الثاني

رأسمال الشركة وتكويناته المختلفة

كيفية اصدار الأسهم والسندات وطريقة سدادها

جاء في عقد التأسيس النقاط وطريقة سدادها النقاط التالية (بالأخص في ن) والتي لم نذكرها سابقاً لأنها تعتبر من النقاط التي تدخل في جانب رأس المال وجاء فيها :

- ان تقترض او تحصل على اموال بالطريقة التي تراها مناسبة وان تضمن أدائها لأي التزامات تطلع بها سواء باصدار السندات الاذنية او مجموعة السندات او الصكوك او الرهن أو أي طريقة اخرى على الا يترتب على ذلك مزاولة اعمال البنوك .
- أعطيت كافة الامتيازات بما يخص تجميع وتكوين رأس المال والذي جاء بخصوصه في الفقرة 5 بعد الفقرة 3 – 4 التي تعرضنا اليها سابقاً وهي أغراض الشركة ، أما الفقرة 5 مضمونها هو :
- رأس مال الشركة هو عبارة عن عشرة مليون جنيه سوداني أو ما يعادله يقسم إلى 1000 سهم قيمة كل سهم 10000جنيه نحن الأشخاص المودنة أسماؤنا ادناه نرغب في تكوين شركة منا طبقاً لعقد التأسيس هذا ، وقد تعهد كل منا با يأخذ من رأس مال الشركة عدد الأسهم المبينة امام كل منا.

النسبة	الاسم والجنسية والعنوان	عدد الأسهم	التوقيع
5%	بايونير أو فرسيس كوربوريشن – شركة مسجلة تحت قانون الولايات المتحدة الأمريكية 6800بليونير باركوي 50131 جنستون أيوا الولايات المتحدة.	1	
85%	شركة القندول للانتاج الحيواني – شركة سوداني مسجلة محدودة مسجلة تحت قانون الشركات لسنة 1925م –شارع الحرية – الخرطوم	1	

%5	ميرغني محمد الحاج صاحب اسم العمل – أعمال ودالحاج – الخرطوم	1	
%5	جمعية سامبكو الزراعية المتعددة الأغراض التعاونية (جمعية سودانية مسجلة تحت القانون الخاص بالجمعيات التعاونية 1982م) – الخرطوم السودان	1	
%5	جمعية ألبان الجزيرة	1	

ملحوظة :

النسبة المئوية المبينة بالجدول السابق معدة بعد انسحاب الشركة الامريكية ولكن أردنا ادراجها للتوضيح فقط .

لائحة التأسيس :

تمهيد :

1/ لا تنطبق أياً من الأحكام المدرجة في القائمة الأولى من الجدول الملحق لقانون الشركات لسنة 1925م على هذه الشركة .

2/ يتم تسجيل هذه الشركة كشركة خاصة وبناء عليه :

أ/ يكون حق نقل الأسهم مقيداً بالكيفية المنصوص عليها فيما بعد .

ب/ لا يجوز أن يتعدى عدد اعضاء الشركة خمسين عضواً على انه إذا كان هنالك شخصان او اكثر يحملان سهماً واحداً او أكثر من اسهم الشركة بالتضامن فإنهم يعاملون كشخص واحد لأغراض هذا النظام .

ج/ يحظر تقديم أي دعوة للجمهور للاكتتاب في أسهم أو سندات الشركة .

الأسهم :

يتم تقسيم أسهم الشركة على النحو التالي :

51% لشركة بايونير او فرسيس كوربوريشن .

49% تقسم بين المساهمين السودانيين .

يجوز للشركة أن تصدر من أسهماً لها حقوق منفصلة او مؤجلة أو أي حقوق خاصة أخرى مقيدة بقيود سواء بشأن حصص الأرباح أو التصويت أو عائد رأس المال أو غير ذلك مما تقرره الشركة بمقتضى قرار عادي مع عدم الاخلال بالحقوق الخاصة التي سبق منحها لحملة الأسهم .

تكون اسهم الشركة (سواء كانت جزءاً من الأصل او خلافه) تحت تصرف مجلس الادارة الذي يجوز له تخصيصها والتصرف فيها لأي شخص (بما في ذلك المديرين) في أي وقت وبأي مقابل أو شرط وفقاً لما تتضمنه هذه اللوائح أو كما يقرره مجلس الادارة.

يحق لكل عضو في الشركة ان يحصل بدون مقابل على شهادة مختومة بالختم العام للشركة تبين كل أسهمه التي يملكها .

يجب أن تكون أي شهادة مختومة بختم الشركة ، وتوضح ملكية الأسهم والمبالغ المدفوعة ، ولا تكون الشركة ملزمة باصدار أكثر من شهادة واحدة عن الأسهم التي يملكها عدة أشخاص بالاشتراك فيما بينهم ، ويعتبر تسليم الشهادة بالسهم أو الأسهم المملوكة بالاشتراك الى أحدهم كافياً وتعتبر قد سلمت للجميع .

يجوز تجديد شهادة الأسهم إذا شوهت او فقدت أوتلفت مقابل دفع الرسوم وبناء على الشروط التى يقررها مجلس الادارة .

حق الحبس :

1/ يكون للشركة حق الحبس على كل سهم لم تدفع قيمته بالكامل مقابل جميع المبالغ المطلوبة أو المستحقة الأداء عن ذلك السهم في ميعاد معين سواء كانت هذه المبالغ مستحقة الدفع في الحال أو لم تكن ولها أيضاً حق الحبس على جميع الأسهم (غير التي دفعت قيمتها بالكامل) المسجلة باسم شخص واحد وذلك مقابل جميع المبالغ المستحقة الأداء حالاً للشركة منه او من تركته ولكن يجوز لمجلس الادارة أن يقرر في أي وقت اعفاء أي سهم من أحكام هذا البند اعفاءاً كلياً أو جزئياً .

ويشمل حق الحبس المقرر للشركة على أسهم جميع حصص الارباح الواجب دفعها عنه .

ويكون للشركة الحق الأول والمطلق في حبس أي سهم مسجل باسم أي عضو سواء كان منفرداً أو بالاشتراك مع آخر .

مقابل أي مبالغ للشركة سواء كانت مستحقة الدفع حالياً أو خلافه ، أولخطأ منه سواء منفرداً أو بالاشتراك مع أي شخص آخر .

ولكن يجوز لمجلس الادارة أن يقرر في أي وقت اعفاء أي سهم من أحكام هذا البند اعفاءاً كلياً او جزئياً .

يجوز للشركة أن تبيع بالطريقة التي يراها مجلس الادارة أي سهم من الأسهم التي عليها حق الحبس ولايجوز إجراء البيع الا إذا كان جزءاً من المبلغ المقرر من اجله حق الحبس مستحق الدفع في الحال وكذلك لا يجوز اجراء البيع الا بعد مضي أربعة عشر يوماً من ارسال اخطار مكتوب الى حامل السهم المسجل باسم السهم في ذلك التاريخ أو الى أي شخص آخر حق له حق في هذا السهم بسبب وفاة حامله أو افلاسه يُطلب في ذلك الاخطار سداد المبلغ المستحق الأداء في الحال والمقرر من أجله حق الحبس .

يصرف عائد البيع في الوفاء بالجزء المستحق الاداء في الحال من المبلغ المقرر من أجله حق الحبس ويسلم الباقي بعد ذلك لصاحب الحق في الأسهم في تاريخ البيع مع خضوع ذلك الباقي لحق الحبس وفاءاً للمبالغ التي كانت قائمة على الاسهم قبل تاريخ البيع ما لم تكن في ذلك التاريخ مستحقة الاداء في الحال ، ويسجل المشتري بصفته حاملاً للأسهم . ولا يلزم المشتري بالبحث عن كيفية التصرف في عائد البيع ولا يتأثر حقه في تلك الاسهم بأي فعل أو خلل في الاجراءات المتعلقة بالبيع .

مطالبات الأسهم :

يجوز لمجلس الادارة من وقت الى آخر مطالبة الاعضاء بموجب اعلان لهم لدفع المبالغ التي يدفعوها عن أسهمهم اذا وجد ، ويجب على العضو أن يدفع للشركة

المطالبات المستحقة عن اسهمه في الميعاد أو المواعيد المبينة في الاعلان . على انه يجب على كل عضو سداد مساهمته المستحقة للشركة في موعد لا يتجاوز الثلاثة أشهر بعد اكتمال تسجيل الشركة .

حاملوا الاسهم بالاشتراك فيما بينهم مسئولون بالتضامن والانفراد عن دفع قيمة المطالبات المتعلقة بأسهمهم .

اذا لم يدفع أي مبلغ مطالب به في اليوم المعين للدفع أو قبله يكون الشخص المستحق منه المبلغ ملزماً بأن يدفع على سبيل التعويض أي مبلغ يحدده مجلس الادارة ، ويجوز لمجلس الادارة التجاوز عن دفع تلك الغرامات كلياً أو جزئياً على انه يحق لمجلس الادارة في كل الاوقات ان يقرر ان الاسهم لا تخصص الا بعد السداد الكامل .

تسري احكام هذه اللائحة بشأن دفع الغرامة في حالة عدم دفع اي مبالغ تكون مستحقة الاداء في تاريخ معين بمقتضى الشروط التي صدرت بها الاسهم سواء كانت هذه المبالغ لحساب قيمة السهم او باعتبارها قسطاً وذلك كلما اصبحت هذه المبالغ مستحقة الاداء بناء على مطالبة بها اعدت واعلنت قانونياً .

اخترنا هذه الجزئية أو النقاط السابقة لنبين كيف جاءت بعض بنود العقد الخاص بالشركة فيما يخص رأس المال .

رأسمال التأسيس :

تم تأسيس الشركة في عام 1987م وبلغ رأس المال المصرح به 1000 سهم قيمة السهم 10.000 جنيه سوداني تم سداد 50% منها من الارباح المحتجزة في العام المالي 1993م ليصلح رأس المال المصرح والمدفوع بالكامل .

الجدول التالي يوضح تفاصيل المساهمة في رأس المال عندما كانت الشركة بمسماها الأول (بايونير)

الرقم	اسم المساهم	عدد الأسهم	سعر السهم الاسمي	جنيه سوداني	نسبة المساهمة
1	شركة بايونير أو فيرسيز	654	10.000	6.540.00	%65.4
2	شركة القندول	190	10.000	1900.000	%19
3	أعمال ودالحاج التجارية (ميرغني الحاج)	56	10.000	560.000	%5.6
4	جمعية ألبان بركات	56	10.000	560.000	%5.6
5	سامكو	44	10.000	440.000	%4.4
		1000	–	10.000.000	%100

الحساب التالي يوضح رأس المال في الشركة بعد مسماها الجديد بايونيل حسب ما جاء بالتقرير المالي الابتدائي لمكتب دهب المصفي في ذلك بعد انسحاب الشركة الامريكية ، يوضح كيف أصبح توزيع الاسهم :

- رأس المال التأسيسي 1.000.000 دينار (واحد مليون دينار)

عدد الأسهم 1000 سهم

قيمة السهم 1000دينار (ألف دينار)

حملة الاسهم الحالية.

أ/ شركة القندول للانتاج الحيواني 850 سهم

ب/ميرغني محمد الحاج 50 سهم

ج/ جمعية سامبكو الزراعية 50 سهم

د / جمعية ألبان الجزيرة 50 سهم

نلاحظ أن شركة القندول في هذه الجزئية ازداد عدد اسهمها من 190 سهم أصبحت 850 سهم ولذلك يصبح الجدول الجديد كالآتي :

الرقم	اسم المساهم	عدد الأسهم	سعر السهم الاسمي	جنيه سوداني	نسبة المساهمة
1	شركة القندول	850	10.000	850.000	%85
2	(ميرغني الحاج)	50	10.000	50.000	%5
3	جمعية ألبان الجزيرة	50	10.000	50.000	%5
4	جمعية سامبكو الزراعية	50	10.000	50.000	%5
		1000	–	10.000.000	%100

المبحث الثالث

الإطار العملي

المشاكل المتعلقة بالمنشاة أو الشركة التي قامت عليها الدراسة :

تمهيد :

منذ انسحاب الشركة الأمريكية عن الشراكة في شركة بايونيز بدأت المشاكل تحاصرها من كل صوب مما أدي إلي تصفيتها لاحقاً .

سنعرض في هذه الجزئية المشاكل التي أطاحت بالشركة وفقاً لما جاء في التقرير الخاص بالشكوى عن المراجعة لحسابات شركة بايونيز أو بايونيل .وتقرير فحص شركة بايونيز للبذور المحدودة .. والتقرير الخاص بالحسابات الذي قدمه جابر وشركاه .

أولاً : التقرير الخاص بالشكوى عن مراجعة حسابات شركة بايونيز للبذور المحدودة:

تقدم ميرغني محمد الحاج (أعمال الحاج التجارية) أحد مؤسسي الشركة بطلب تفتيش للمراجع العام يتم بموجبه تفتيش حسابات الشركة وقد وضع فيه نقاط معينة نتطرق إليها في الأتي :

1/ تأسيس الشركة : (الفقرة (1) من الشكوى) .

* تم تأسيس الشركة في عام 1987م .
* رأس المال المصرح به 1000 سهم قيمة السهم 10,000 جنيه
* رأس المال المدفوع حالياً عن 1000 سهم 10,000 جنيه سوداني تم سداد 50% منها من الأرباح المحتجزة في العام المالي 1993م ليصبح رأس المال المصرح به والمدفوع بالكامل كالأتي :

راس المال المصرح به والمدفوع بالكامل 1000 سهم × 10.000 جنيه = 10,000,000 جنيه .

الجدول التالي يوضح تفاصيل المساهمة في رأس المال :

اسم المساهم	عدد الأسهم	سعر السهم	المبلغ المدفوع بالجنيه	نسبة المساهمة
شركة بايونيز أو فرسيز	654	10000	6,540,000	%65,4
شركة القندول	190	10000	1,900,000	%19
أعمال ود الحاج التجارية (ميرغني محمد الحاج)	56	10000	560,000	%5,6
جمعية البان بركات	56	10000	560,000	%5,6
سامكو	44	10000	440000	%4,4
المجموع	100	–	10,000,000	%100

2/ خروج شركة بايونيز أو فرسيز من المساهمة :

(الفقرة (2) من الشكوى) .

* في العام المالي 1993م تم سداد متأخرات قيمة الأسهم بما يعادل 50% من راس المال المصرح به سدد من الأرباح المحتجزة .

* في 30 /3 /1995م تعدلت نسبة المساهمة أعلاه بعد أن تم بيع وتحويل ملكية 327 سهم لشركة القندول للإنتاج الحيواني من إجمالي 654 سهم الخاصة بشركة بايونيز أو فرسيز دون الإشارة لعدد 327 سهم الباقية :-